$$
\frac{\mathrm{C} \mid Q \cap}{\Gamma</ 1 / Y} \text { Darul ifta Darul uloom }
$$

المحيط البر هانى، امداد الفتاوى اور جواهر الفقةه مين مطلقا ارض موقوفه هֶر عشر واجب لكها هـه .جبى كتاب الفقت اور مسائل رفعت سـ عدم وجوب! صحيح بات كيا بـه؟




كُتّابَ الفقه ص 961 ج 1 ع 1 وكتاب الزكاة ج 1 مسئلم،






## الجّواب حامداًّاومصيًا

,
 , ـL
 ب< بَ触 احنا
 , أقُ

 والقناطر والمدارس والربط والنقتراء والغلهاين والغرباء واليتامى والآرامل وغير ذلك فلا زكاة فيها هنا هو الصحيح المشهور من نصوص الشّافعي رضى اللّ
 المنذر عن الشافعي أنه قال يمب فيها العشر وهذا النقل غريب: وقد سبقت
 هال النص غير معروف عند الاصحاب وان كانت موقوفة علي انسان معين

 الفقه على المذاهب الأربعة - الجزيري (1/984)
 الأول : أن يكون كـا يقتات الختيارا : كالبر والشعير والأرز والذرة والعـاس



المساجد على الصحیح إذ ليس لما مالكك معين كمـا لا زكاة في النخيل المباح
بالصحراء إذا لم يكن لما مالك معين الثالث : أن يكون نصابا فأكثر .

بدائع الصنائع، دارالكتتب العلمية (2/ 6)
وأما على ظاهر الرواية فلأن العشر مؤنة الأرض النامية كالـراج فاجلا يعتبر فيه


الموقوفة وأرض المكاتب بكالان الزكاة.
الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد الختار) (2/ 326)


ووقف) أنفاد أن ملك الأرض ليس بشرط لوجوب العشر وإثا الشُرط هـك بابائع.

الغيط البرهالي للإمام برهان الدين ابن مازة (2/ 564)

 الوقف؛ لأن هـا حق مال هـب بسبب أرض نـامي، فيجب على هؤلاء


كالمراج.


م会



